JIEF Journal of Islamic Economics and Finance
İslam Ekonomisi ve Finansı Dergisi

ISSN 2149-3820
e-ISSN 2651-5342

2018 4(2) 219-237

journal homepage: http://dergipark.gov.tr/jief

أثر اختلاف ضوابط الرشد الاستهلاكي بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي[1]

عماد كامل حسن، سهيل أحمد حوامده

جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم

ملخص

ناقش البحث مفهوم الرشد الإستهلاكي، وقيمه، وضوابطه الحاكمة لسلوك المستهلك وأثر اختلاف ضوابط الرشد الاستهلاكي بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي على المجتمع. لدراسة الموضوع اعتمد البحث المنهج الاستقرائي والمقارن. وتوصل البحث إلى اختلاف مفهوم الرشد الاستهلاكي وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي والوضعي لاختلاف مصدر القيم في كليهما، وتوصل البحث إلى أنَّ سلم الأولويات الذي وضعته المقاصد الشرعية في الإنفاق يخدم في المقام الأول الرشد الاستهلاكي الإسلامي، كما حاول البحث إظهار وجه الاختلاف في شكل المجتمع عند تغيير مفهوم الرشد الإستهلاكي من المفهوم الوضعي الغربي إلى المفهوم الإسلامي.

معلومات عن البحث

تاريخ المقال:
استلام 1 سبتمبر 2018
قبول 31 ديسمبر 2018

الكلمات المفتاحية
الضوابط
الرشد الاستهلاكي
الاقتصاد الوضعي
الاقتصاد الإسلامي

[1] "يعتمد هذا المقال على رسالة الماجستير في برنامج ماجستير في الاقتصاد الإسلامي والتمويل الدولي من جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم."

TÜKETİCİ RASYONALİZMİN KONVANSİYONEL EKONOMİ İLE İSLAM EKONOMİSİ ARASINDAKİ FARKI

Emad Kamel HASSAN, Suhel Ahmad Fadel HAWAMDEH [2]

İstanbul Sabahattin Zaim Universitesi, Türkiye

MAKALE BİLGİSİ

Makale Geçmişi:

Başvuru: 1 Eylül 2018
Kabul: 31 Aralık 2018

JEL Sınıflandırma:

P17
P46
O15

Anahtar Kavramlar:

Tüketici rasyonalizmi, Konvansiyonel iktisat, İslam iktisadı

ÖZ

Bu çalışma rasyonel tüketim mefhumu ve tüketici davranışlarına yön veren değerleri, ilkeleri incelemekte ve bunların İslam ekonomisi ile konvensiyonel ekonomideki farklarını ortaya koymaktadır. Konvensiyonel ekonomide değerlerin kaynağı insan aklı ve tecrübeleridir. Bu kaynak değişkendir. Tüketici davranışlarının arka planındaki güdü ise kişisel refah arayışıdır. Diğer taraftan, İslam ekonomisi sistemi, gücünü kendi kaynaklarının gücünden almaktadır. Bunlar Kur'an-Kerim ve Peygamberin Sünnetidir. Tüketici güdüsü ise Rabbinin rızasını kazanmak ve cennete girmektir. Çalışma İslam ekonomisinde rasyonel tüketim mefhumunu oluşturan değer ve ilkeleri ile Batı toplumlarındaki konvensiyonel ekonomi sistemini oluşturan değer ve ilkeleri ortaya koymaktadır. Batı toplumlarında insan isteklerinin ve gayri ahlaki mutlak hürriyetinin sınırları ancak gelir miktarı ile sınırlı iken İslam ekonomisinde rasyonel tüketim mefhumu yüce İslami değerlerin etkisiyle şekillenmiştir. İslam ekonomisinde tüketici davranışları için bu mefhumun kendi yöntemiyle tespiti, insan doğasıyla ilgili olmasına rağmen mümkün olabilecek nihai çözümdür. Bu çalışma, İslam ekonomisi ile konvensiyonel ekonomide rasyonel tüketim ilkelerinin farklı olmasının toplumdaki etkilerini ele almaktadır. Araştırmada şu sonuca varılmıştır. Mekasıd-ı Şeria'nın tüketime ilişkin öngördüğü öncelikler listesinde İslami rasyonel tüketim ilk sırada yer almaktadır. Çalışmada rasyonel tüketim mefhumu, Batıdaki konvensiyonel mefhumdan İslami mefhuma dönüştüğünde toplumda meydana gelebilecek değişim de ortaya konulmaya çalışılmıştır.

[2]**Sorumlu Yazar**: İslam Ekonomisi ve Hukuku Bölümü, İslami İlimler Fakültesi, İstanbul Sabahattin Zaim Üniversitesi, Türkiye. E-posta: suhel.hawamdeh@izu.edu.tr

Kaynak göster: Hassan, E.K. ve Hawamdeh, S. (2018). Tüketici Rasyonalizmin Konvansiyonel Ekonomi İle İslam Ekonomisi Arasındaki Farkı. *İslam Ekonomisi ve Finansı Dergisi,* 4(2), 219-237

© IZU Uluslararası İslam Ekonomi ve Finansı Araştırma ve Uygulama Merkezi. Tüm Hakları Saklıdır.

إنَّ ضبط الاقتصاد الإسلامى لسلوك المستهلك بواسطة منهجه، يعد علاجاً نهائياً ممكناً إلَّا أنَّه يتعلق بالطبيعة البشرية، والتي يتميز السلوك الاستهلاكي لها بقابليته للتغير، من سلوك غير رشيد إلى سلوك رشيد، وبالعكس، ويمثل التذكير بالقيم الإسلامية الداعية إلى الرشد، العلاج الوقائي، إذ هو يمارس بصفة دائمة، كي يحافظ على الرشد الاستهلاكي عند من يتحلون به، ويعيد إليه من خرجوا عنه نسياناً، أو جهلاً، أو ضعفاً طارئاً. أما إذا كان الخروج عن الرشد الاستهلاكي موقفاً دائماً، وسلوكاً مستمرءاً فإن العلاج العقابي يباح في صورته المناسبة التي تعيد هؤلاء إلى السلوك الرشيد.

إنَّ دراسة القيم الحاكمة لسلوك المستهلك عامة تساعد المستهلكين في تفهم قراراتهم الشرائية، والاستهلاكية، وفي التعرف على الدوافع والأسباب الكامنة خلف هذه القرارات، كما تساعد هذه الدراسة على تفهم العوامل التي تؤثر على تفكيرهم في اختيارهم لسلعة معينة، وعلامة تجارية دون أخرى، كما تفسر الدراسة أسباب سلوكهم ونتائجه في ضوء هذه التأثيرات، وبذلك يستطيع المستهلكون تحسين قراراتهم الشرائية وتعديل سلوكهم الاستهلاكي والشرائي.

ولا شك أن السلوك الاستهلاكي للبشر يتأثر بعوامل متعددة ومتداخلة مع بعضها البعض لتشكل في النهاية ثقافة المجتمعات، فلكل مجتمع سلوكيات استهلاكية تختلف عن غيره من المجتمعات، حيث تؤثر منظومة القيم والأخلاق التي يعتنقها أفراد المجتمع على سلوكياته الاقتصادية سواء إنتاجاً أو استهلاكاً، ولا اختلاف على أنَّ منظومة القيم الإسلامية تؤثر على كافة سلوكيات المسلم وخاصة الاقتصادية منها، فتنصب جل هذه القيم على ضبط تعاملات المسلم مع الغير، فتهذبه وتضبطه، ومن ثم ينتج عن ذلك سلوكيات استهلاكية معتدلة من حيث مراعاة حقوق النفس والغير معاً.

وعليه، فإن الاختلاف بين الاقتصاد الرأسمالى والاقتصاد الإسلامى نابع من اختلاف منظومة القيم والضوابط الفلسفية التي يَبنى عليها كل اقتصاد نظرته لمفهوم الرشد الاستهلاكي، ويأتي هذا البحث كمحاولة لدراسة مفهوم الرشد الاستهلاكي وأثر منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي عليه.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في تعارض مفهوم الرشد الاستهلاكي في الاقتصاد الوضعي مع القيم والمفاهيم الإسلامية المؤثرة على تشكيل المفهوم في الاقتصاد الإسلامي؛ حيث نشأت قضية سلوك المستهلك في الغرب بعد ظهور الرأسمالية، وهي نتاج ما يسمى بالعقلانية الاقتصادية، والنفعية، فالعقلانية الاقتصادية تفسر السلوك البشري على أنَّه نتيجة عملية حسابية دقيقة موجهة بحذر وعناية نحو تحقيق المستهلك لأكبر قدر ممكن من إشباع حاجاته في حدود دخله دون قيد غيره، ودون تفرقة بين سلع ضارة أو سلع طيبة، وبلا أي مبالاة لتأثير هذا السلوك الاستهلاكي على المجتمع.

وبقراءة الواقع المعاصر نجد أنَّ المجاعات انتشرت في أنحاء من العالم، وفي المقابل الوقوع في التخمة والإسراف الغذائي في قطاعات أخرى من المجتمعات المعاصرة، وما هذه إلا صورة من المشكلات التي تعاني منها المجتمعات في الوقت الحاضر، مما يدل على أن الأنماط والقواعد السائدة في استهلاك المجتمعات منحرفة عن الخط الصحيح، وبعيدة كل البعد عن الالتزام بمنظومة قيم صحيحة، وكذلك يدل على عدم صلاحية قيم وفلسفات الاستهلاك النابعة من نظرة مادية بحتة.

أسئلة البحث:

1. ما هي حقيقة الرشد الاستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي وضوابطه؟
2. ما هي إفتراضات الرشد الاستهلاكي في الاقتصاد الوضعي وضوابطه؟
3. ما أثر اختلاف ضوابط الرشد الاستهلاكي بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي على المجتمع؟

هدف البحث:

مقارنة مدى فعالية كل من ضوابط القيم في الاقتصاد الرأسمالي والإسلامي في تشكيل مفهوم الرشد الاستهلاكي لدي المجتمع.

فرضية البحث:

"تصطدم منظومة القيم والضوابط التي تحكم مفهوم الرشد الاستهلاكي في الاقتصاد الوضعي مع التطبيق العملي للمجتمع المسلم."

أهمية البحث:

يعد موضوع مفهوم الرشد الاستهلاكي وأثر منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي عليه من الموضوعات المهمة في الاقتصاديات الحديثة، وتأتي هذه الأهمية من خلال المنطلقات النظرية والعلمية لهذا الموضوع، وهي:

1. يعد ضبط مفهوم الرشد الاستهلاكي لأفراد المجتمع المسلم من خلال بيان منظومة القيم الإسلامية أمراً ضرورياً لتحقيق الأهداف العامة للاقتصاد الإسلامي.
2. التأكيد على فعالية الاقتصاد الإسلامي في ترشيد السلوك الاستهلاكي لأفراد المجتمع بما يحقق لهم أكبر نفع ممكن ولا يتعارض مع المصالح العامة للمجتمع كبديل للمنطلقات الفلسفية للاقتصاد الوضعي وما يفرزه من تناقضات.

منهج البحث:

اعتمد البحث علي المنهج الاستقرائي من خلال الواقع الملموس لسيادة منظومة القيم التي تحكم مفهوم الرشد الاستهلاكي الغربي فضلا عن بيان منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي، وذلك لاستنتاج أي منظومة تعود بالنفع على الفرد والمجتمع معاً، كما اعتمد البحث على المنهج المقارن الذي يعتمد على إبراز سمات وأهداف عناصر الدراسة وأوجه الشبه والاختلاف بين المنطلقات الفلسفية لكل من الاقتصاد الوضعي والقيم الأخلاقية للاقتصاد الإسلامي ليتمكن الباحثان من الوصول إلى بناء مفهوم الرشد الاستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي، وأثره على إصلاح الاقتصاد والمجتمع.

الدراسات السابقة

بوخاري عبد الحميد، زرقون محمد، "دور الاقتصاد الإسلامي في ترشيد السلوك الاستهلاكي"، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الأول حول" الاقتصاد الإسلامي، الواقع... ورهانات المستقبل"، المنعقد بمعهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، بالمركز الجامعي بغرداية، الجزائر، يومي 23-24 فبراير 2011م.

تناولت الدراسة الاختلاف بين مبادئ النظام الاقتصادي الإسلامي للسلوك الاستهلاكي عن مبادئ النظام الرأسمالي وأنَّه يرجع إلى اختلاف نظرة كلّ من الإسلام والرأسمالية للحياة والإنسان، وتبعاً لاختلاف نظرة الإسلام والرأسمالية للإنسان والحياة، تختلف نظرتهم للاستهلاك.

وتوصلت الدراسة إلى أنَّ الاقتصاد الإسلامي من خلال الضوابط التي افترضها على نمط الاستهلاك وسلوك المستهلك، يمارس تأثيراً مباشراً في تحديد نوعية الطلب وحجم واتجاهات نموه من خلال مراحل تقدم المجتمع، وذلك يؤثّر بالتالي في حجم الموارد المطلوبة وتخصيصها لإنتاج التوليفة التي تشبع احتياجات المجتمع في إطار تلك الضوابط.

ولم تتطرق الدراسة إلى توضيح كامل لمنظومة القيم الإسلامية وأثرها على سلوك المستهلك كما لم تتطرق إلى الكيفية التي يتوازن بها المستهلك المسلم بإعمال منظومة القيم الإسلامية، بالإضافة إلى عدم تطرقها للمقاصد الشرعية وأثرها على ترتيب سلم استهلاكي للمسلم.

1. حقيقة الرشد الاستهلاكي وضوابطه في الاقتصاد الإسلامي

إنَّ جماع القيم الإسلامية المتعلقة بالسلوك الاستهلاكي ضابط قيمي أساسي يسمى:"الرشد الاستهلاكي"* وهو ضابط أساسي يندرج تحته مجموعة من القيم الإسلامية. و"الرشد الاستهلاكي": هو وضع الشيء في نصابه، وإنفاق المال في موضعه، فلا يمنعه من واجب، ولا ينفقه على غير هدى، بل ينفق وهو على بينة من عاقبة إنفاقه، وعلى كامل وعي بما يحققه الإنفاق من منفعة، وما يتحمله في سبيله من تضحية ، يقول الله تعالى: ﴿ والَّذِين إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يسرِفُوا ولَمْ يقْتُرُوا وكَان بين ذَلِك قَواما﴾ سورة الفرقان الآية رقم (67)،

هذه الآية الكريمة تتضمن مبدأ ترشيد الاستهلاك بحيث تعجز عن مجاراة ما جاء بها كل النظم الوضعية التي تعمل على ترشيد الاستهلاك ، وتصف هذه الآية الكريمة إنفاق المسلمين الملتزمين بالقوام بين التقتير والإسراف والآية الكريمة بذلك لم تحدد مستوى معين من مستويات الاستهلاك، وإنما وصفت سلوك المسلمين في جميع حالات الدخل، فسواء كانوا أغنياء أم فقراء لا يقترون ولا يسرفون، فالغني لا يقتر ولا يسرف، والفقير لا يقتر ولا يسرف، ومتوسط الدخل منهم كذلك لا يقتر ولا يسرف.

إذا كان الاستهلاك يتحدد بعوامل موضوعية وأخرى ذاتية، تهدف إلى تحقيق أقصى إشباع مادي ورُقيّ في ظل اقتصاد رأسمالي، فالأمر ليس كذلك في ظل اقتصاد إسلامي، حتى وإن تشابه مع الاقتصاد الرأسمالي في العوامل الموضوعية فإنَّه يختلف معه في حجم تأثيرها واتجاهه، نظراً لقواعد وضوابط الشريعة الإسلامية والقيم العليا التي تضع حدوداً لاستهلاك المسلم وتؤثر على سلوكه الاستهلاكي بشكل واضح.

ولتحديد مفهوم "الرشد الاستهلاكي" في الاقتصاد الإسلامي، وأنَّه قيمة أساسية عليا تحكم السلوك الاستهلاكي للمسلم، يبين الباحثان مجموعة الضوابط الحاكمة لمفهوم "الرشد الإستهلاكي" والتي تشكل اللبنات في بناء وتحقيق قيمة "الرشد الاستهلاكي" وتمنح مفهوم الرشد الإستهلاكي للمسلم طابعاً خاصاً يحقق غاية ما هو مكلف به، كما تعد فيصلاً في الحكم على رشد السلوك أو عدم رشده. وفيما يلي يعرض البحث هذه الضوابط أو القيم الفرعية:

1.1 عدم الإسراف

تعد منطقة الإسراف – وكذلك التبذير والترف– منطقة محرَّمة فلا يقبل العقل أنْ يتصف السلوك الإسرافي بأنَّه سلوك رشيد، ومن أدلتها، قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ سورة الأنعام من الآية رقم (141)، و"السرف: مجاوزة الحد" في التنعيم، والتوسع في الدنيا وإنْ كان من حلال، وعليه فإنَّ الإسراف في مضمونه الاقتصادي هو: تجاوز الحد في استهلاك المباحات والاستجابة لرغبات النفس، التي لها أصل مشروع، الأمر الذي يخرج بالشخص عن حد الاعتدال والتوسط .

والإسراف محرم في الإسلام لأنَّه ظلم للنفس وللمجتمع؛ لأنه يؤدي إلى التضخم، فعلى المسلم أنْ يتوازن سلوكه ويتجنب الإسراف في شتى صوره في المأكل والملبس والمشرب، وكذلك الترفيه، كما أنَّ الإسراف ينطوي على غبن للفقراء والمساكين فالمسرف يترك أخوة له في الإسلام يعانون الفاقة وينفق ماله في غير مقتضى . وعلى الجانب الآخر ينتج عن الإسراف تبديد للموارد وإضاعة للثروات في الاتجاه الذي يؤثر بالسلب على الاقتصاد وتوجيه الإنتاج إلى التوسع في غير محله، كما يقلل الادخار وبالتالي خفض الاستثمار.

ويوضح الإمام الشيباني أنَّ الاستهلاك خاصة ما يخص الطعام مسألة لها أربعة أوجه: "ففي مقدار ما يسد به رمقه ويتقوّى به على الطاعة هو مثاب غير معاقب، وفيما زاد على ذلك إلى حد الشبع هو مباح له محاسب على ذلك حساباً يسيراً بالعرض، وفي قضاء الشهوات ونيل اللذات من الحلال هو مرخص له

فيه، محاسب على ذلك، مطالب بشكر النعمة وحق الجائعين، وفيما زاد على الشبع هو معاقب، فإنَّ الأكل فوق الشبع حرام. "

وبتحليل النص السابق للإمام الشيباني نجده يذكر نوعاً آخر من أنواع المحرمات وهو التبذير، فالتبذير* أشد من الإسراف، وهو: المغالاة في تجاوز الحدِّ، والتوسُّع في الإنفاق على المحرَّمات والمعاصي والشهوات، كما أنَّ الترف أشد من التبذير، فيتوسع في ملاذِّ الدنيا وينغمس في شهواتها، وإذا انتشر الترف* في الأمَّة أودى بها إلى الفناء، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ سورة الإسراء الآية رقم (26–27). والتبذير: تجاوز الحد في الانفاق الاستهلاكي بترك الطيبات والانفاق على الخبائث، وبتعبير ابن مسعود وابن عباس رضى الله عنهما: الإنفاق في غير حق.

فالإسلام يحرم الترف والتبذير ويرفضهما؛ حيث أن آثارهما الاقتصادية لا تقع على الفرد فقط، ولكن تقع على عاتق المجتمع ككل، ذلك أنَّه إذا استحكمت حالة الترف في دولة فإنَّ ذلك يؤدى بالدولة إلى حالة الهرم والضعف والاختلال في موازنة الدولة وميزانية الفرد. وبذلك لا يمكن أنْ يتصف الرشد الإستهلاكي للمسلم بالإسراف لمجرد تحقيق أكبر إشباع ممكن وفقاً لرغبات نفسه، حتى وإنْ كانت مباحة، لذا وضع الإسلام ضابط (معيار) لا يتجاوزه الإستهلاك المباح للمسلم، حيث يؤدي الإسراف والتبذير إلى تبديد الموارد وسوء تخصيصها وزيادة الطلب غير الضروري بما يؤدى إلى ارهاق الإنتاج وزيادة التضخم.

2.1 عدم التقتير

التقتير هو:"التضيق فيما لابد منه ولا مدافع له مثل أقوات الأهل ومصالح العيال" ، إذ أنَّه إنفاق أقل من حد الاعتدال، كما يقصد به الإمساك عن الإنفاق في المباح. وإنْ كان يمثل ظاهرة فردية، إلّا أنَّ أهميته قد تكون كبيرة إذا عرفنا أهمية كل فرد من أفراد المجتمع وضرورة مساهمته في الوفاء باحتياجات الآخرين من أفراد أسرته ومن يعول. فلذلك نهى الإسلام عن الإسراف والتقتير معاً لأنَّهما يمثلان نمطين من أنماط التصرف غير السوي الذي يتنافى مع الفطرة البشرية.

كما يحض الإسلام على عدم الشح أو البخل أو التقتير، يقول – سبحانه وتعالى–:﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ سورة الإسراء الآية رقم (29). وإذا أطاع المسلم ربَّه واتَّبع تعاليمه، فإنَّه يثاب على ذلك. ويقول الرسول ﷺ "اتقوا الشح فإنه أَهْلَك منْ كان قبلكم" ومن الآية الكريمة والحديث الشريف وغيرهم من الأدلة في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة يتضح أنَّ هناك حد أدنى من الاستهلاك، وهذا الحد الذي يقوم بالشخص ويفي بحاجاته وحاجات من يعول لا يصح أن يعيش الفرد تحته طالما أنَّه قادر على تحقيقه، فإنْ فعل ارتكب إثم التقتير، وفيه ظلم للنفس، وظلم للمجتمع. أمَّا ظلم النفس فلأنَّه يحرمها ما هي في حاجة إليه، ويعوقها عن أداء وظائفها المنوطة بها في الحياة؛ لأنَّه مما لاشك فيه أنَّ إنتاجية العامل المقتر (الشحيح على نفسه) ستكون منخفضة بالمقارنة بغيره. أما ظلم المجتمع فلأنَّه يؤدي إلى نقص الطلب الفعال فيه، ويصل به إلى مرحلة الكساد.

من ثَمَّ فإنَّ التقتير يعد أحد محددات (معيار) مفهوم "الرشد الاستهلاكي" الذي يحول بين المجتمع وبين تدنى الاستهلاك إلى الحد الذي يهدد حياة الجماعة، لذا تكفل هذه القيمة الفرعية ارتفاع حجم الاستهلاك إلى المستوى الذي يجعل الأفراد قادرين على ممارسة دورهم في الحياة بكفاءة حتى يتصف سلوكهم بأنَّه رشيد.

مما سبق يتبين أنَّ قيمة عدم التقتير تعد معياراً هاماً في بناء مفهوم الرشد الإستهلاكي، وهي تحول بين إهدار وتعطيل القدرات الإنتاجية للحفاظ على المجتمع*، وتشجع الأفراد على السلوك الاستهلاكي النافع. كما أنَّ وقوع المجتمع في حالة التقتير يؤدى إلى قلة الطلب وبالتالى وجود طاقات عاطلة، وبطء عملية التنمية، والبطالة، والكساد، وجميع ذلك يؤدى إلى اختلالات ومشكلات اقتصادية عديدة .

وبمحاربة الإسلام للإسراف والتقتير يكون قد وضع للإنفاق الاستهلاكي حداً لا يصح أنْ يتجاوزه أو يقل عنه. وبين هذين الحدين يقع استهلاك الفرد والمجتمع، فالقوام في الانفاق هو المطلوب لتحقيق مفهوم الرشد الإستهلاكي المخاطب به المسلم، وهو المتوقع منه ومن المجتمع الملتزم بهدي الإسلام.

3.1 القوام بين التقتير والإسراف (الوسطية والاعتدال)

إنَّ المستهلك المسلم الملتزم بقيمة "الرشد الاستهلاكي" يسعى إلى تعظيم وتطبيق إنفاقه في ضوء القيم الإسلامية الضابطة لمفهوم الرشد الاستهلاكي، وبهذا يراعي المستهلك المسلم التوسط والاعتدال في استهلاكه بما يتضمن البعد الروحى، وعدم استهلاك المحرمات حيث يصبح المستهلك المسلم ملتزم بطاعة الله.

والتوسط والاعتدال في الاستهلاك هي محصلة البعد عن كل من الإسراف والتقتير، حيث أنَّ مسألة الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي ليست كما هو عليه الحال في الاقتصاد الرأسمالى، حيث لا يحدها إلا الدخل المتاح، أو الثمن الذي يفرضه قانون العرض والطلب، وإنما هي مسألة توسط واعتدال، فمهما عظم دخل المستهلك ووسع الله عليه في الرزق والمال، فلا يبيح الإسلام له إهداره أو إضاعته في الإنفاق غير الاقتصادي، وغير رشيد (السرفي).

ويمثل حد الوسطية والاعتدال في بناءه لمفهوم "الرشد الإستهلاكي" للمسلم مجال حركة الفرد المسلم، وهو فيها حر الحركة، إنْ شاء كان في أولها، وإنْ شاء كان في وسطها، وإنْ شاء كان في أعلاها، تبعاً للإمكانيات المتاحة، وما يهدى العقل السليم والفكر الاقتصادى الرشيد، والموقف النفسي للمستهلك من الرغبة في الاقتصار على الحد الأدنى، مستوى الكفاف، أو الزيادة عليه قليلاً أو كثيراً، ليصل إلى مستوى الكفاية، أو إلى مستوى الرفاهية، وهى كلها مستويات استهلاكية تقع في منطقة الإباحة، ومنطقة الوسطية والاعتدال، فإذا وقفت الإمكانيات بالشخص عند مستوى الكفاف (إشباع الضروريات) فلم تسمح له بالزيادة عليه، وقف عند هذا المستوى، أمَّا منْ تسمح إمكانيته بتحقيق مستوى الكفاية (إشباع الحاجيات) أو بتحقيق مستوى الرفاهية ورغد العيش (إشباع الكماليات)، فإنَّ موقفه النفسي هو الذي يتحكم في

بقائه عند المستوى الذي تسمح به إمكانياته، أو في نزوله طواعية عنه، فهو من الناحية المادية يمكنه أنْ يكون عند مستوى الكفاية أو مستوى الرفاهية، لكنَّه قد يفضل أنْ يقف بالاستهلاك عند مستوى الكفاف .

4.1 الاستهلاك من الدخل وليس من رأس المال

إنَّ حفظ المال كقيمة أساسية منْ قيم الإسلام التى اهتمت الشريعة بحفظه كباقى الضروريات الخمس، فوجهت إلى حفظه وصيانته وذلك بعدم الإسراف والتقتير، وضبطت بذلك مفهوم "الرشد الاستهلاكى" في المال، كما حذرت من تحويل المال الإنتاجى إلى مال استهلاكي، بل وجهت للمحافظة عليه باتباع القواعد الفنية لسلامته والإحلال المستمر، وتنميته بالتجديد والاستثمار، ودعت إلى أنْ يكون الاستهلاك بعض الدخل لا كله.

ويتفق المفسرون والفقهاء على أنَّه "لا ربح إلا بعد سلامة رأس المال" ولذا فإنَّ المدخل الطبيعي لإجراءات المحافظة على سلامة رأس المال، هو تحديد الربح الذي يمكن توزيعه دون المساس برأس المال . فليس هناك شك في أنَّ المنطق العقلي لا يختلف على أنَّ السلوك القويم للمسلم يجب أنْ يتوازن استهلاكاً وإنتاجاً، ومن قمة هذا التوازن أنْ يحافظ على رأس المال فلا يستخدمه في الاستهلاك، بل يدخر جزءا منه بغرض الإضافة إلى رأس المال العامل.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ سورة البقرة الآية رقم (267)، قال ابن عباس: من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها. قال مجاهد: يعني التجارة بتيسيره إياها لهم . فالآية الكريمة تأمر بالإنفاق من الكسب، والكسب هو الدخل وليس رأس المال، وتأمر بالإنفاق مما أخرج الله لنا من الأرض، والخارج من الأرض دخل وليس رأس مال، فالآية الكريمة توضح أنَّ الاستهلاك إنَّما يكون مِنَ الدخل، وهذا الأمر الأول، أما الأمر الثاني وهو الإنفاق، فينبغى أنْ يكون بعض الدخل وليس كل الدخل، ودلالة الآية عليه واضحة، إذ التعبير "بمن" التبعيضية في قوله تعالى ﴿مِنْ﴾ وقوله ﴿مِمَّا أَخْرَجْنَا﴾ يفيد أنَّ الانفاق يقع على بعض الكسب وبعض الخارج من الأرض.

ويشير لذلك صاحب كتاب "الإشارة إلي محاسن التجارة" جعل حفظ المال في أمـــرين: الأول: ألا ينفق المسلم أكثر مما يكتسب، فإنَّه متى فعل ذلك لم يلبث المال أنْ يفنى ولا يبقى منْه شئ البتة. والثانى: ألَّا يكون ما ينفق مساوياً لما يكتسب، بل يكون دونه، ليبقى ما يكون عنده لنائبة لا تؤمن، أو وضيعة فيما يعانيه إنْ كان تاجراً، أو جائحة على غلته.

يقول الله تعالى:﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ سورة التوبة الآية رقم (34). والمعنى الذي نريد ضمه إلى ماسبق هو: أنَّه إذا كان الإسلام يرشد الجزء من الدخل الذي يوجه إلى الإنفاق الاستهلاكي فإنَّه ينضر أنْ يكتنز الجزء الباقي، وإنَّما ينفق في سبيل الله، وسبيل الله يشمل كل مصالح المسلمين . وهكذا تبقى العجلة الاقتصادية في المجتمع في حالة حركة مستمرة.

مما سبق يتبين أنَّ الإسلام يضع الركيزة الأولى للتراكم الرأسمالي في أنَّه يدفع كل عوامل الإنتاج إلى النشاط الاقتصادي الإنتاجي، وحماية رأس المال منْ أنْ يستخدم في الاستهلاك، كما يعمل على ترشيد الإنفاق الاستهلاكي. وهو بهذا يعمل على خلق فائض اقتصادي يستخدم في خلق التراكم الرأسمالي .

باستقراء التوجيهات الإسلامية نجد أنَّ كل المواقف التشريعية تُبعد رأس المال عنْ أنْ يكون محلاً للاستخدام في الاستهلاك، وتُبْقِي عليه مصدراً للدخل، ومن ثَم تَحْصُر الإنفاق الاستهلاكي في جزء من هذا الدخل المتولد، وليس كامل الدخل، كما تشير النصوص الإسلامية إلى إبقاء جزء من الدخل يعاد استثماره بهدف رفع الطاقة الإنتاجية في المستقبل، و يستدل على ذلك بحديث صاحب السحابة " فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثاً، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ. "

وعليه فإن من تمام ضبط مفهوم الرشد الإستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي أنْ ينضبط مصدر الإنفاق فلا يضر بمصدر توليد الدخل، كما لا يؤثر سلباً على العملية الإنتاجية وتنمية الثروة.

5.1 مقاصد الشريعة الإسلامية كقيمة عليا ضابطة لمفهوم الرشد الاستهلاكي

إنَّ المستهلك المسلم عندما يخطط لإنفاقه الاستهلاكي فهو يأخذ في اعتباره احتياجاته مِنَ اللوازم الخمس، واحتياجات غيره ممَّن يعول، أو مَنْ يجب عليه الإنفاق عليهم، أو يجب مساعدتهم بدرجات مختلفة، وهو بذلك يرتب ميزانية أسرته على نمط يأخذ في اعتباره أهمية أبواب الإنفاق المختلفة بحسب ترتيب اللوازم الخمس. حيث يتنقل كل فرد داخل كل مقصد من مقاصد الشريعة بمستويات ثلاث للاستهلاك لكل مستوى مجموعة سلعية معينة تتمثل في الآتي:

1. مجموعة سلع الضروريات: وهي مجموعة السلع التي لا غنى عن استهلاكها للقيام بأمور الدين والدنيا على النحو المطلوب. إذ أنَّ عدم الحصول عليها كلها أو بعضها يترتب عليه الإخلال بهذه الأمور أو بعضها.
2. مجموعة سلع الحاجيات: وهي مجموعة السلع التي يؤدي استهلاكها إلى رفع الحرج والمشقة عن الفرد المسلم، فيمكنه القيام بأمور دينه ودنياه في سهولة ويسر، ويترتب على إنعدامها العيش في حرج ومشقة.
3. مجموعة سلع التحسينيات: وهي مجموعة السلع التي يساعد استهلاكها على الأخذ بالملائم من أنماط الحياة الحسنة، وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات لما تشتمله على دنس وأدران، ولا يؤدي عدم استهلاكها إلى حرج
4. أو ضيق.

فمجموعة سلع التحسينات تتعلق بما يليق من محاسن العادات ومكارم الأخلاق، زائدة على أصل الضروريات والحاجيات، ولا يؤدي عدم الوفاء بها إلى الإخلال بأمر ضروري أو حاجي، لأنها تجري مجرى التحسين والتزيين، وتدخل المتعة على الحياة الإنسانية.

يتبين مما سبق أنَّ الضروريات هي أهم المقاصد؛ لأنَّه بفقدها يختل نظام الحياة، وتشيع الفوضى، وتضيع مصالح الناس، تليها الحاجيات؛ لأنَّه يترتب على فقدها وقوع الناس في الحرج والعسر، تليها التحسينات؛ لأنَّه لا يترتب على فقدها اختلال نظام الحياة، ولا وقوع الناس في الحرج والمشقة، وإنَّما يترتب على فقدها البعد عن الكمال الإنساني. على هذا فإنَّ الأحكام التي شرعت لحفظ الضروريات أحق الأحكام بالمراعاة، ثم تليها التي شرعت لتوفير الحاجيات، وهكذا.

وفائدة هذا الترتيب بالنسبة للسلوك الاستهلاكى للمسلم أنَّ المستهلك لا يُراعي حكماً تحسينياً إذا كان في مراعاته إخلالٌ بحكم ضروريٍّ أو حاجيٍّ، وعليه فإنه يتوجب على المستهلك المسلم أنْ ينضبط سلوكه الاستهلاكي وفقاً لهذا الترتيب المقاصدي، الذي مما لا شك فيه يضبط مفهوم الرشد الإسلامى.

وتجدر الإشارة إلى أنَّ التقسيم السابق لمجموعات السلع الاستهلاكية يعد تقسيماً نسبياً إلى حد ما، إذ أنَّه قد يختلف باختلاف الأشخاص والزمان والمكان، وعلى سبيل التوضيح ما كان يعتبر من مجموعة السلع الحاجية في بلد ما في عقد الثلاثينيات من القرن الماضي ربما يعتبر ضرورياً الآن. وكذلك ما يعتبر تحسينياً في بلد ما مِنَ البلدان النامية اقتصادياً ربما يعتبر حاجياً أو حتى ضرورياً في بلد أخر متقدم اقتصادياً.*

كما أنَّ الدعوة إلى ترشيد الإستهلاك في ظل تحقيق المقاصد الشرعية لا يقصد بها الحرمان من التمتع بملذات الدنيا، إنَّما يقصد بها العمل على تربية النفس وضبط السلوك الاستهلاكي حتى يتمكن المسلم من القيام بدوره في النهوض بواجبه الإستخلافي في الأرض، لذا فإنَّ الدعوة إلى ترشيد الإستهلاك إنّما ترتبط بحسن عبادة المؤمن لربه، وتفعيل دوره في حماية الأرض والبيئة وتأمين الحياة السليمة للأجيال التي تأتي بعده، وبذلك يحقق في ظل هذا السلوك الاستهلاكي الإيجابى الأهداف المرجوة من المقاصد الشرعية .

مما سبق يؤكد الباحثان على أنَّ مفهوم "الرشد الإستهلاكي" للمسلم يتأثر بالاستجابة لأوامر الشرع واجتناب نواهيه، ويتطلب اتباع نظام الأمور وترتيب المقاصد المختلفة. لذا فإن توازن المستهلك المسلم يتطلب إدخال نظام الأهمية والترتيبات المختلفة بطريقة ميسرة يستطيع استيعابها والعمل بها في قراراته لا تختلف إلى حد كبير من شخص لآخر، وتأخذ في اعتبارها ما قد يواجهه من ظروف مختلفة. ويرى الباحثان أنَّه منَ البديهي أنْ تتعدد الآراء في كيفية تقدير الأوزان النسبية واستخدامها في التعبير عنْ مقاصد الشريعة الإسلامية نظراً لاختلاف العلماء حول ترتيبها، وبحسب كل حالة. إلَّا أنَّها في الطبيعي لنْ تخرج عنْ الأهمية الشرعية، ونظام الترتيب الذي يعطي للدين الأولوية على النفس، وللنفس على العقل، وللعقل على النسل، وللنسل على المال. والذي تكون فيه الضروريات قبل الحاجيات، وهذه قبل التحسينات.

وخلاصة الدراسة والتحليل السابق لعلاقة ودور المقاصد الشرعية وأثرها على تشكيل مفهوم "الرشد الاستهلاكي" للمسلم، يبين الإسلام سبل تحقيق مفهوم التوازن في الإنفاق من خلال إستخدام ما يمكن أن نطلق عليه:"سلم الأولويات"، حيث يبدأ الإنسان بسد حاجات نفسه أوّلاً، ثمّ أهله، ثمّ أقربائه، ثمّ المحتاجين. قال رسول الله ﷺ:"ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عنْ

أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عنْ ذي قرابتك شيء، فهكذا وهكذا". يقول: "بين يديك وعنْ يمينك وعنْ شمالك. "

بالإضافة إلى اعتبارات وترجيحات شرعية تؤكد مبدأ وحدة سلم الاستهلاك للمجتمع المسلم أو ما يعرف: "بوحدة دالة الرفاهية الاجتماعية"، إذ لا يراعى تحسيني إذا كان في مراعاته إخلال بحاجي، ولا يراعي حاجي إذا كان في مراعاته إخلال بضروري، وبذلك يتم تخصيص الموارد لإشباع الاستهلاك للمسلمين بحسب سلم أولويات الحاجات الحقيقية لعموم أفراد المجتمع المسلم، وليس بحسب القدرة الشرائية التي يستطيع دفعها الأغنياء من أبنائه فقط. وتتأكد هذه النظرة موضوعياً من خلال نظام التوزيع الإسلامي الذي يدعم اقتراعاً ديمقراطياً على استخدامات الموارد، ومن خلال قوامة السياسة الشرعية التي تستهدف تحقيق مصلحة الرعية من تخصيصها .

2. فرضية الرشد الاستهلاكي وضوابطه في الاقتصاد الوضعي

كان الاستهلاك لفترة طويلة من الزمان نابعاً عرضياً للإنتاج، حيث كان الاعتقاد السائد بأنَّ الإنتاج هو القطاع المؤثر على الاستهلاك وليس العكس. وسيادة هذا المفهوم أدى إلى تأثُّر التركيبة الاجتماعية وطبقات المجتمع بالعملية الإنتاجية، ومن ثم تأثرت الكتابات الفلسفية، والاجتماعية، والفكرية، والاقتصادية.

لقد بدأ الاهتمام بدراسة سلوك المستهلك مع بداية الخمسينيات، حينما أدرَك رجال الأعمال عدَم جدْوى السِّياسة التي تقوم على التركيز على الإنتاج، أو تَبنِّي مفهوم بيعيٍّ في تصريف منتجاتهم وفقا "لقانون ساي" في الأسواق أنَّ كل ما يتم إنتاجه يتم بيعه (أنَّ المنتجات تستبدل بمنتجات وأنَّ النقود ما هي إلا وسيلة وواسطة)، فقد أصبح من الواضح أنَّ أيَّ منظَّمة أو منشأة تريد أنْ تستمر وتنمو في مجال نشاطها، فإنَّ عليها القيامَ بمجهود في تحديد ما يريده عملاؤها الحاليُّون والمرتقبون من سلع وخدمات.

كما أنَّ افتراض السلوك الرشيد للمستهلك وقدرته على اتخاذ قراراته بالاستهلاك وفقاً لذلك، لا يجد أرضية واقعية إزاء جهود الدعاية والإعلان التي تؤثر في قرارات المستهلك، وتجعلها تنحرف بعيداً عن الرشد الاقتصادي (بمفهومه الوضعي) المفترض في قرارات المستهلك . فاتخاذ القرار باستهلاك مجموعة معينة من السلع والخدمات دون أخرى لم يعد راجعاً إلى السلوك الرشيد للمستهلك فهناك "محرضات مفتعلة"، فالدعاية مع تطور تقنياتها أصبحت لها دور بارز في تشكيل توليفة المستهلك.

كما أن العادات الشرائية والأنماط الاستهلاكية ليست وليدة فترة زمنية معينة، لكنها تراكمات لتقاليد موروثة، وقيم مكتسبة، تدخل فيها اعتبارات دينية، واجتماعية لا يمكن قياسها إلَّا عن طريق الافتراض، وهي تختلف من شخص لآخر. إلَّا أنْ هناك مجموعة من القيم والضوابط الحاكمة لمفهوم "الرشد الاستهلاكي" في النظم الاقتصادية الوضعية القائمة على المذهب الاقتصادي الرأسمالي – حيث أن إسهامات النظام الرأسمالي لها اعتباراتها في هذا الصدد حتى الآن– والتي ينبع منها القيم والضوابط للمدارس الاقتصادية المختلفة التي تنتمي للمجتمع الغربي.

1.2 الأولوية الأولى للمصلحة الشخصية (تعلية قيمة المصلحة الذاتية)

يرى المجتمع الرأسمالي أنَّ مصلحة المجتمع هي مجموع المصالح الشخصية لأفراده؛ ويتصف المستهلك في النظرية الاقتصادية الرأسمالية بأنَّه إنسان رشيد، وهو يسلك سلوكاً يتصف بالحكمة والعقلانية، وتقضي هذه الفرضية "بأنَّ الإنسان يسعى إلى تحسين وضعه الاقتصادي كهدف أساسي وفقاً لقانون المصلحة الشخصية سواء تعلَّق التحسين بالدخل أو الإشباع من السلع والخدمات... الخ، وذلك عن طريق اتخاذ أفضل القرارات الاقتصادية التي تحقِّق له ذلك بأقل التضحيات".

لقد اعتمد الاقتصاديون الكلاسيك جميع الظواهر الاقتصادية المتشابكة على افتراض وجود الإنسان الاقتصادي، وعلى فكرة الغريزة المتأصلة في هذا الإنسان التي تجعله يتجه دائماً في سلوكه نحو البحث عن الصالح الشخصي والمنفعة الذاتية، بحيث ركز هؤلاء الاقتصاديون على أنَّ هناك باعثاً واحد يكفي لتفسير الظواهر الاقتصادية هو: المصلحة الشخصية.

2.2 المنافسة الحرة كأحد ضوابط النظام الرأسمالي

يحدد آدم سميث أنَّ ما يتحكّم في سلوك المستهلك قانونان، هما: المصلحة الذاتية، والمنافسة الحرة، فيقول: "يحدث هذا أولاً لأنَّ المصلحة الذاتية تقوم بدور القوة المحركة التي توجّه الناس إلى عمل ما يريده المجتمع وعلى استعداد أنْ يدفع ثمنه، لسنا نتوقع عشاءنا من كرم الجزار أو الخباز، ولكنا نتوقعه من رعايتهم مصلحتهم الذاتية، ولكن المصلحة الذاتية لا تمثل سوى نصف الحقيقة، ولكن شيئاً آخر يجب أنْ يمنع الأفراد المتعطشين إلى الربح من اقتضاء الثمن الفاحش من المستغلين القساة، هذا العامل هو المنافسة . "

وعليه فإنَّ آدم سميث يرى أنَّ المنافسة هي الحارس الأمين للمستهلكين من جشع المنتجين والتجار، وهكذا يلاحظ أنَّ المفهوم الرأسمالي للاستهلاك والوصول إلى قمة الرفاهية المادية هي مجرّد وهم وخرافة لا يمكن تحقيقها.

3.2 تعلية قيمة المنفعة

إنَّ المتْعة أو المنفعة هي الخير والهدف الأسْمَى الذي يجب أنْ يُنْشَد من قِبَل الأفراد والمجتمعات في النظام الاقتصادي الوضعي، والنظرة النفعية في فلسفة الرأسمالية، تعد المعين للقِيَم الأخلاقية التي تحكم سلوك المستهلك.

عليه فإن المستهلك الرشيد هو الذي يحاول أنْ يحصل على أكبر إشباع ممكن من السلع والخدمات المتاحة في السوق، أو يحاول أنْ يحصل على أكبر منفعة ممكنة من شراء السلع والخدمات في حدود دخله المخصص لشراء السلع والخدمات. كما أنَّ السلوك الرشيد –كما افترضه النظام الوضعي– يقضي بأنَّ المستهلك قادر على القيام بالاختيار العقلاني لما هو متاح من السلع في السوق وتحديد منفعته.

وتجدر الإشارة إلى أنَّه لا توجد علاقة بين منفعة السلعة وبين فائدتها أو نفعها للشخص، ففكرة المنفعة في الاقتصاد الوضعي ليس لها أي دلالة أخلاقية، فقد يرغب المستهلك إلى سلعة ما على الرغم من أنه يخالف بذلك متطلبات الأخلاق أو الدين أو الصحة، وعلى سبيل المثال هذا الكم من الاستهلاك في المجتمع الغربي للخمور رغم ضررها، ومع ذلك توصف الخمور بأنَّ لها منفعة من وجهة النظر الاقتصادية لأنها تستخدم في إشباع حاجة للمستهلك الغربي فهل يعد هذا رشداً استهلاكياً؟.

4.2 مبدأ الحرّية

مبدأ الحرية يمثِّل حجَرَ الزاوية في الاقتصاد الرأسمالي، وخاصَّة في جانبه الاقتصادي، ويقصد بالحرّية هنا حقوق المِلكية، واستغلال المواهب والقدرات، ومنها حرية الاستهلاك ، فلم يضع الاقتصاد الرأسمالي قيوداً على سلوك المستهلك الاقتصادية، فما دام لديه القدرة على شراء السلع والخدمات أيَّاً كانت هذه السلع فله حرية استهلاكها.

مما سبق مناقشته في هذا العنصر والعناصر السابقة يتضح أن القيم والضوابط الحاكمة لاتصاف سلوك المستهلك بالرشد في النظم الاقتصادية الوضعية مصدرها ومرجعها الإنسان بعقله أو بتجربته، وما يدل على ذلك في النظام الرأسمالي المبدأ الشهير "دعه يعمل دعه يمر"، مبدأ الحرية المطلقة، والتي ما لبث النظام الرأسمالي إلَّا ووضع لها قيود وفقاً لتجربته، بينما اعتمد النظام الاشتراكي على نظام التخطيط والتوجيه على أنْ تتم عملية الإنتاج إشباعًا لحاجات، وتلبية لطلب موجود في السُّوق، ولكن مع تفاوت درجة الاهتمام التي تُعْطَى لرغبات المستهلك وحاجاته عنها في الاقتصاد الرأسمالي .

3. أثر اختلاف ضوابط الرشد الاستهلاكي بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي على المجتمع.

مما تجدر الإشارة إليه أن افتراض "الرشد الاقتصادي" في الاقتصاد الوضعي يُبْنى على أساس فكرة الإنسان الاقتصادي ويشير هذا المفهوم إلى:"أنَّ الإنسان ذاته إنَّما يدخل كشكل مجرد فقط في الاقتصاد، أو باعتباره أداة لتعظيم الربح أو تعظيم الرفاهية" ، كما يُعَرَّف بأنَّه: "الإنسان الذي يكون سلوكه محدداً بالمصالح الاقتصادية وحدها، دون أي دافع عاطفي، أو أخلاقي، أو ديني، أو اجتماعي، أو بيئي، أو فئوي" ، إذا فالمقصود بالإنسان الاقتصادي: "ذلك الطيف الشاحب لمخلوق يسير إلى حيث يوجهه مخه، تلك الآلة التي تتولى عمليات الجمع والطرح" ، وعليه فإنَّ هذا الإنسان الذي لا تحركه سوى مصلحته الشخصية، ولا يهتم بمصالح الآخرين، أو بمصالح المجتمع، ولا يلقي بالاً للقيم الإنسانية كالخير، والعدل، والرحمة، والإيثار" يكون الإنسان النموذج (العقلاني) في ظل الاقتصاد الوضعي.

ويعمل فرض "الرشد الاستهلاكي" في الاقتصاد الوضعي على فكرة "الإنسان الاقتصادي" التي يدافع عنها "الفريد مارشال" بقوله: "إنَّ الدوافع الدينية أشد عمقاً من الدوافع الاقتصادية، ولكن نادراً ما يمتد عملها

إلى جانب كبير من الحياة، ذلك أنَّ العمل الذي يكسب به المرء عيشه، يسيطر على ذهنه أغلب الوقت في خلال تلك الساعات التي يكون فيها ذهنه في أفضل حالاته"

هكذا يسبغ الفكر الاقتصادي الوضعي وصف الرشد (العقلانية) على سلوك المستهلك إذا استطاع أنْ يصل بإنفاق دخله المحدود وفق أسلوب عقلاني إلى أقصى منفعة ممكنة ، بصرف النظر عن مضمون المنفعة وحقها، وعن آثارها الاقتصادية، والاجتماعية، والأخلاقية؛ ويترتب على ذلك أنْ تكون القرارات الاستهلاكية التي يتخذها "الإنسان الاقتصادي" في الاقتصاد الوضعي قرارات ذات صفة كمية مادية بحتة، أمَّا الاعتبارات الأخلاقية والأدبية فلا مكان لها في تفكيره ولا تصرفاته أو قراراته؛ وهو إنسان لا يتورع عن سحق مصالح أعضاء المجتمع الآخرين في سبيل تحقيق تلك الغاية المادية التي تملك عليه نفسه وتحركه.

مما سبق يتبين الاختلاف الكبير والبون الشاسع بين مفهوم "الرشد الاستهلاكي" في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي كقيمة حاكمة لسلوك المستهلك، فيقوم في الاقتصاد الإسلامي على مبدأ القصد والعدل، والذي يعني الوسطية والاعتدال في الإنفاق والاستهلاك (فلا إسراف وتبذير ولا بخل وتقتير)، بينما يراد به في الاقتصاد الوضعي –كما سبق بيانه – أنْ يحقق المستهلك أقصى إشباع ممكن سواء أدى ذلك الاستهلاك إلى الإسراف والتبذير أم لم يؤد، وفي حق ذلك المستهلك غير المسلم الذي جعل من التمتع بالاستهلاك المادي غايته يقول الله تعالى: ﴿ والَّذِين كَفَروا يتَمتَّعون ويأْكُلون كَما تَأْكُلُ الْأَنْعام والنَّار مثْوى لَهُمْ﴾ سورة محمد الآية رقم (12). والأكل والتمتع في حد ذاته ليس معيباً، وإنما المعيب هو كونه غاية كما هو لدى الأنعام حيث يظل الإنسان يجري وراء غاية متحركة أمامه بخطى أوسع، يظل يجري ويلهث كمن يجري وراء سراب؛ عليه إذا تجردت الحركة الاقتصادية عن الضوابط الحاكمة لها وانقلبت الوسيلة إلى غاية انتهى الأمر بالإنسان إلى أزمات نفسية، واجتماعيةً، واقتصادية تجعل المعيشة ضنكا.

فالاقتصاد الإسلامي يسعى لتقدم البشرية وارتقائها مادياً وروحياً، ولم يكن هدفه التقدم المادي فقط كما يفعل الاقتصاد الوضعي، لأنَّ هذا التقدم لا يكفي لسعادة الإنسان، كما أنَّه لم يهدف للتقدم الروحي فقط كما فعلت بعض الديانات؛ لأنَّ الارتقاء الروحي وحده دون التقدم المادي ليس هو التقدم المطلوب للإنسان خليفة الله في أرضه، بل إنَّ الجمع بين التقدم المادي والروحي هو هدف الاقتصاد الإسلامي ، ولا يتحقق هذا إلَّا بالأخذ بقيمة "الرشد الاستهلاكي" بمفهومها الإسلام؛ ذلك لأنَّ الفكر الإسلامي لا يقصر مفهوم النجاح (الرشد الاقتصادي) على تحقيق أكبر حيازة مادية، أو أقصى منفعة دنيوية فقط، كما أنَّه لا يقصر الأفق الزمني لسلوك للمستهلك على الحياة الدنيا، بل يمزج بين فلاح الدنيا والآخرة، ويربط بين حياته الدنيا والآخرة بوشيجة متينة، وهى وشيجة العلة والمعلول مما يجعل تصرفات الإنسان في الحياة الدنيا مؤثرة في نتائج الآخرة.

يعتبر افتراض الرشد الاقتصادي من الافتراضات الرئيسية في التحليل الاقتصادي كما تفترض جميع النظريات الاقتصادية الوضعية صراحة أو ضمنا أنَّ الإنسان الاقتصادي – منتجاً كان أو مستهلكاً...الخ- رشيداً

بمعني أنَّه يتصرف لتحقيق أكبر قدر ممكن من منفعته الشخصية في حدود ظروفه الاقتصادية المتاحة؛ ويعتبر هذا الفرض الأساس الأول الذي بُني عليه علم الاقتصاد الوضعي بجميع اتجاهاته الفكرية وعلى الرغم منْ أنَّ فرض الرشد قد يكون منطقياً إلَّا أنَّه يظل في الاقتصادي الوضعي فرضاً، يكون واقعيا أحيانا بالنسبة لبعض الأشخاص، وغير واقعي أحيانا أخرى بالنسبة لأكثر الأشخاص الآخرين.

كما عمد الاقتصاديون العلمانيون إلى فكرة المصلحة الشخصية (المنفعة الذاتية) لتحليل السلوك الاقتصادي المجرد، أو عزل الاعتبارات الاقتصادية عن غير الاقتصادية في تفسير السلوك، وإنْ كان العزل مصطنعاً لا يتفق مع واقع الحياة التي تمتزج فيها مختلف الدوافع والحوافز اقتصادية وغير اقتصادية للتأثير في السلوك الإنساني بوجه عام – والسلوك الاستهلاكي محل الدراسة بوجه خاص– وعملية العزل هذه التي يصطنعها الاقتصاديون العلمانيون مجرد ابتكار تحليلي غير واقعي لتفسير نوع معين من أنواع السلوك الإنساني، وهو السلوك الاقتصادي للفرد أو الجماعة، حتى إن علماء الاقتصاد المحدثين يرون أنَّ الإنسان ذي السلوك الاقتصادي يرمز إلى نموذج مجرد للسلوك البشري يستخدم في الأغراض التحليلية وحدها.

أما "الرشد الاستهلاكي" بالمفهوم الإسلامي فيدعم قدرات الأمَّة الاقتصادية ويُمَكِّنها من تحسين مستوياتها المعيشية، واستبعاد كل من الإسراف والتبذير يحول دون تغلب الاستهلاك على الادخار، والذي يترتب عليه زيادة التراكم الرأسمالي، وزيادة الاستثمارات، كما يعمل على تكييف الطلب على الضروريات وشبه الضروريات ونقصان الطلب نسبياً على الكماليات.

الخاتمة

تناول البحث بيان دور المقاصد الشرعية في ضبط مفهوم الرشد الإستهلاكي، وبيان أثرها على سلوك المستهلك المسلم، من حيث ترتيب أولوياته وفقاً لسلم استهلاك يتمثل في إشباع مجموعة سلع الضروريات أولاً، ثم إشباع مجموعة سلع الحاجيات، ثم إشباع مجموعة سلع التحسينات، وتوصل البحث إلى أنَّ هذا الترتيب المكون لمفهوم الرشد الاستهلاكي الإسلامي يخدم في المقام الأول المجتمع في إشباع حاجات المستهلك بطريقة منضبطة، وذلك رغم وجود اختلاف لمجموعة السلع التي تقع تحت الضروريات من شريحة لأخرى داخل المجتمع المسلم.

كما حاول الباحثان تقديم تصور مقترح لمفهوم الرشد الإستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي مبني على أسس شرعية بعد مناقشة هذا المفهوم في الاقتصاد الوضعي الحالي، ولم يرَ الباحثان حرجاً في استخدام المصطلحات والمفاهيم المستخدمة في الاقتصاد الوضعي وكذلك الأساليب الفنية ولكن بعد ضبطها بضوابط ومنهج الاقتصاد الإسلامي.

النتائج والتوصيات:

النتائج :

1- يختلف مفهوم الرشد الإستهلاكي في الاقتصاد الوضعي عنه في الاقتصاد الإسلامي، وبالتالي يختلف السلوك الاستهلاكي للمسلم عن سلوك المستهلك غير المسلم.

2- تؤثر منظومة القيم الإسلامية بجانب المقاصد الشرعية على مفهوم الرشد الاستهلاكي الضابط للسلوك الاستهلاكي للمسلم فيكتمل بناءه.

3- يتضمن سلم أولويات الإنفاق قيام المستهلك بتلبية الضرورات أوّلاً، ثمّ الحاجات ثمّ الكماليات لينضبط بذلك مفهوم الرشد الاستهلاكي في الاقتصاد الإسلامي.

التوصيات:

1- نوصي أصحاب الاختصاص ببناء منهج تربوي كامل لتنمية ورفع مستوى الوعي لدى المستهلك المسلم بهدف نشر منظومة القيم والمقاصد الشرعية وبيان أثرها على الاستهلاك، ونشره من خلال توسيع قنوات الحوار وتعزيز التكامل الإعلامي بين الأجهزة الحكومية المعنية بتوعية وحماية المستهلك وبين وسائل الإعلام للتأثير على أفراد المجتمع وعلى الاقتصاد للدول الإسلامية ككل بالقيم الإسلامية الداعية إلى الرشد الاستهلاكي.

2- كما نوصي الجهات التعليمية بتطوير مناهج التوعية بمنظومة القيم الإسلامية للإنفاق والاستهلاك في النظام التعليمي والتربوي في مرحلة التعليم قبل الجامعي، وبيان أثرها على الفرد في المجتمع المسلم وعلى الأمن الاقتصادي للدولة وتحقيقها لمعدلات تنمية اقتصادية مرتفعة تعود بأثرها على أفراد المجتمع ككل ومستوى رفاهيته.

3- تبني الجامعات والمراكز البحثية سياسات تعمل على تشجيع الدراسات والأبحاث في مجال سلوك المستهلك للوصول إلى نظريات متكاملة في هذا الجانب.

المصادر والمراجع

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، "**صحيح مسلم**"، دار احياء التراث، بيروت.

أبي الفضل جعفر علي الدمشقي. (1397هـ). "الإشارة إلى محاسن التجارة"، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

أحمد تمام سالم، " دراسة مقارنة عن محافظة على رأس المال بين الفكر الإسلامي والفكر المحاسبي الحديث". (1975م). رسالة الماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة الأزهر، القاهرة.

أحمد زكي بدوي. (1404هـ). "معجم المصطلحات التجارية والتعاونية"، دار النهضة العربية، بيروت.

أم الحسين عوض حمزة حامد. (2004م). " دور المقاصد الشرعية في تحديد أولويات الإستهلاك"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية، جامعة أم درمان الاسلامية، السودان.

أمين منتصر. (2002م). "نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي – تحليل اقتصادي وفقهي ورياضي"، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري. (1418هـ- 1997م). " صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري"، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة، مكتبة الدليل، المملكة العربية السعودية.

بدر الدين أبي محمد محمود. (1998م). "عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، الجزء الثامن، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت.

بدوية سيد محمد مبروك. (1998م). "ضوابط ترشيد الاستهلاك في الإسلام"، العدد الرابع، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الاسلامي، جامعة الأزهر.

البوطى، محمد سعيد رمضان البوطى. (1402هـ). "ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية"، مؤسسة الرسالة، بيروت.

توفيق سعيد بيضون. (1408هـ). " الاقتصاد السياسي الحديث"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت.

حسين عمر. (1399هـ). "موسوعة المصطلحات الاقتصادية"، الطبعة الثالثة، دار الشروق جدة.

حسين غانم. (1406هـ). " السلعة الاقتصادية"، بدون ناشر.

حسين غانم. (1406هـ). " نظرية سلوك المستهلك- دراسة إسلامية في النظرية الاقتصادية"، بدون ناشر.

الرازي، محمد الرازي فخر الدين. (1981م). "تفسير الرازى المشهر بالتفسير الكبير- مفاتيح الغيب"، الطبعة الأولى الجزء 13، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

رفعت السيد العوضي. (1980م). "منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي"، من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة.

رفعت العوضي. (1402هـ) "رؤية في منهج الاقتصاد الوضعي"، العدد 2، حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قطر.

زهير الصباغ. (1982م). "نظرة سلوكية إلى سلوك المستهلك"، العدد رقم (7)، مجلة الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، بغداد.

زيد بن محمد الرماني. " الرؤية الإسلامية لسلوك المستهلك"، الطبعة الأولي، دار طويق للنشر، الرياض.

سعد بن هاشم بن محمد العلياني، " التربية الاقتصادية في القرآن الكريم وتطبيقاتها في الأسرة والمدرسة"، بحث مكمل لنيل درجة الدكتوراه في الأصول الإسلامية للتربية، كلية التربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

سيد قطب، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (1982م). "تفسير الظلال"، الطبعة العاشرة، دار الشروق، القاهرة.

الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي. (2003م). " الموافقات"، كتاب المقاصد، الجزء الثاني، دار ابن القيم– دار ابن عفان، مصر.

شوقي إسماعيل شحاته. (1981م). "رأس المال والمحافظة عليه في الفكر الإسلام"، العدد 26، مجلة المسلم المعاصر، بيروت.

الشيباني، محمد بن الحسن الشيباني. (1997م). "كتاب الكسب"، دار البشائر، بيروت.

الصناعي، محمد إسماعيل الصناعي. (1980م). "سبيل السلام – شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام"، الجزء الثالث، دار الجبل، بيروت.

عبد الواحد عثمان مصطفى. (1427هـ ـ 2006م) "الاستهلاك الاقتصادي في القرآن الكريم"، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، العدد الثالث عشر.

ليونارد سلك. (1983م) " الاقتصاد للجميع"، ترجمة سميرة بحرة، سجل العرب، القاهرة.

محمد عبد المنعم عفر (1995م). "النظرية الاقتصادية في الإسلام"، الكتاب الأول، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة.

محمد عبد المنعم عفر. (1995م). "النظرية الاقتصادية في الإسلام"، الكتاب الأول، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة.

محمد عللوه. (1411هـ). "الدنيا والآخرة في ميزان الإسلام"، دار قتيبة، بيروت.

المرزوقي، عمر بن فيحان المرزوقي. (2008م). "ضوابط تنظيم الإستهلاك في الإسلام"، العدد الرابع والثلاثون، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الامارات.

هلبرز، روبرت هلبرز. (1963م). "قادة الفكر الاقتصادي"، مكتبة النهضة المصرية، مصر.

يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"، سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية (رقم 11)، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر.

Philp Kotler. 1980. *Marketing Management Analysis Planning and Control*, London, Prentic International.

Staff of Research & Educatıon Assocıatıon.1984. "*Economics Problem Solver*", Rea.